دور الأمن الاقتصادي في مجال التنمية الشاملة

اللواء/ رضا عبد العزيز(*)

* الشرطة المصرية كواحدة من المنظمات التي تعمل في المجتمع تؤثر وتتأثر بالمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تسرى فيه .. الأمر الذي اقتضى من القائمين على جهاز الشرطة الاهتمام بالأوضاع الاقتصادية ودراسة مدى تأثيرها على المجتمع، فأنشأت العديد من الأجهزة المختصة في مكافحة ضبط الجرائم الاقتصادية، فضلاً عما استوجبه ذلك من وجود قطاع بالوزارة للأمن الاقتصادي لذلك صدر القرار الوزاري رقم ٢٠٧٣ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الداخلية والقرارات المعدلة لها ويتضمن إنشاء قطاع الأمن الاقتصادي برئاسة مساعد أول وزير، ليضم ما يلي:

- الإدارة العامة لمباحث الأموال العامة
- الإدارة العامة لشرطة التموين والتجارة
- الإدارة العامة لشرطة المسطحات المائية
- الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار
- الإدارة العامة لمباحث الضرائب والرسوم
- الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات
- الإدارة العامة لشرطة الكهرباء

* وكانت وزارة الداخلية المصرية – سباقة بين حكومات العالم – في إنشاء قطاعاً للأمن الاقتصادي بين هيكلها التنظيمي ليواجه أنواعاً من الجرائم

(*) مساعد أول وزير الداخلية للأمن الاقتصادي

الاقتصادية بمفهومها العام والشامل .. خاصة بعد أن اتجه اقتصادها إلى [اقتصاد السوق الحر] والذي أصبح تقريباً هو المنظم للعلاقات السياسية والاجتماعية داخل المجتمع بالإضافة إلى انعكاسه على العلاقات السياسية والاقتصادية بين الدول في علاقاتها الخارجية.

* وقد وضعت وزارة الداخلية بمصر في حسبانها دائماً وهى تمارس دورها الأمني والسياسي في مجال قطاع الأمن الاقتصادي - بعض الاعتبارات الهامة - يمكن تحديدها كالآتي:

(١) إن سياستها في مجال مكافحة الجريمة الاقتصادية، لابد وأن تستهدف بالدرجة الأولى دعم سياسات الدولة في مجال التنمية الشاملة، والنمو الاقتصادي بحيث لا تتعارض أو تتناقض مع سياسات الحكومة في مجال التنمية.

(٢) تؤكد الوزارة في سياستها دوماً على عدم تجاهل البعد الاجتماعي - والسعى لتأكيد العدالة الاجتماعية، وذلك بالمشاركة في حل المشاكل الجماهيرية خاصة المرتبط فيها بالمجال الاقتصادي .. وكذا المشاركة في تحرير الاقتصاد القومي وتحقيق أفضل معدلات للتنمية وخفض معدلات التضخم وذلك بجانب سياستها الرئيسية في حماية المال العام ومكافحة جرائم الفساد والإفساد.

(٣) إن تأكيد الاستقرار والأمن في الجبهة الداخلية - لهو دعامة هامة وأكيدة في دعم سياسات الدولة لجذب الاستثمارات ودعم صناعة السياحة بأنواعها.

(٤) إن النمو الاقتصادي لا يمنع الجريمة تلقائياً بل قد يحد فقط من انتشار صور معينة من الجرائم، وقد يصاحبه نشوء صور جديدة منها

وتحويلها من نطاق الإقليمية إلى العالمية بارتباطها بصور الجريمة المنظمة وما ينجم عن ذلك من ظهور صور جديدة من المجرم الاقتصادي المحترف.

* فضلاً عما استوجبه ذلك من وجود قطاع بالوزارة للأمن الاقتصادي يضم الإدارات العامة سالفة الذكر ويواجه الظواهر الإجرامية الاقتصادية على النحو الموضح:

أولاً: الإدارة العامة لمباحث الأموال العامة:

تختص بوضع خطة مكافحة جرائم الأموال العامة بكافة صورها، ومتابعة تنفيذها ولها في سبيل ذلك .. الاشتراك مع الأجهزة المعنية بوزارة الداخلية في إجراء الدراسات والبحوث الخاصة بجرائم الأموال العامة واستخلاص النتائج والتوصيات التي تساعدها في وضع هذه الخطة.

وقد أدى تطبيق الخطة الموضوعة إلى تحقيق النتائج المرجوة التالية:

أ – مواجهة كافة أشكال وأنواع جرائم الفساد والإفساد الإداري التي تصدر عن الموظفين العموميين أو من في حكمهم، سواء كانت في صورة جرائم للرشوة واستغلال نفوذ وكسب غير مشروع، أم في صورة جرائم الاختلاس والأضرار بالمال العام، ثم في صورة جرائم للنقد والتهريب والمتمثلة في الجرائم المتعلقة بنشاط الائتمان في البنوك نتيجة لغش أو تدليس بقصد الاستيلاء على أموالها وكذا شركات توظيف الأموال.

ب– الضبط والحد من جرائم تزييف وترويج المسكوكات والأوراق ذات القيمة وتقليد الأختام الحكومية، وتزوير الأوراق الرسمية، وتزوير تأشيرات سفارات الدول الأجنبية، وعقود العمل لدى الجهات الأجنبية سواء في الداخل أو الخارج.

جـ- حماية أملاك الدولة من الاستيلاء، ومواجهة ظاهرة التعديات عليها.

د - الكشف عن جرائم الكسب غير المشروع حماية للوظيفة العامة من الاستغلال أو الاتجار من ورائها.

وتقوم الإدارة العامة بتنفيذ تلك الخطة من خلال الإدارات التي تتبعها الآتية:

١- إدارة جرائم الرشوة واستغلال النفوذ:

تختص بفحص الشكاوى وضبط قضايا الرشوة واستغلال النفوذ واتخاذ الإجراءات القانونية خيالها وتنسيق الجهود لمكافحة جرائم الرشوة.

(وبلغت جهود الإدارة خلال عام ١٩٩٦ بضبط ٤٥٣ قضية بلغت قيمتها ٥٢,٢٢٩,٥٢٠ مليون جنيه).

٢- إدارة مكافحة جرائم النقد والتهريب:

وتختص بفحص الشكاوى والبلاغات وضبط قضايا النقد والتهريب واتخاذ الإجراءات القانونية خيالها.

(وبلغت مجهودات الإدارة خلال عام ١٩٩٦م بضبط ٢٩٨ قضية).

وتطبق في مجال جرائم النقد والتهريب - كافة قوانين البنوك والائتمان والتهرب الجمركي والبوصات والأوراق المالية والاستثمار والمناطق الحرة وشركات تلقى الأموال.

٣- إدارة مكافحة جرائم الاختلاس والأضرار بالمال العام:

وتختص بفحص الشكاوى وضبط قضايا الاختلاس والأضرار بالمال العام.

(وبلغت مجهودات الإدارة خلال عام ١٩٩٦ ضبط ٧٨٠ قضية بلغت قيمتها ٢,٥٠٥,٥٤٤,٦٣٦ مليار جنيه).

٤- إدارة مكافحة جرائم التزييف والتزوير:

وتختص بفحص الشكاوى وضبط قضايا التزييف والتزوير ومكافحة جرائم تزييف وترويج المسكوكات والأوراق ذات القيمة وتقليد الأختام الحكومية وتزوير الأوراق الرسمية وتأشيرات الدول الأجنبية وعقود العمل لدى الهيئات الأجنبية.

(وبلغت مجهودات الإدارة خلال عام ١٩٩٦م بضبط ٣٢٧٢ قضية).

ثانياً: الإدارة العامة لشرطة التموين والتجارة:

تنشط الإدارة العامة لشرطة التموين في الوقت الحاضر بصورة محسوسة للعمل على منع جرائم التلاعب بنظام السوق الحر والتي من أبرزها جرائم الاحتكار والاتفاقات غير المشروعة لتقييد التجارة وفرض الأسعار والمضاربة غير المشروعة والإغراق، فضلاً عن جرائم الغش التجاري والإنتاجي وحماية المستهلك، إذ ترتكز في ذلك على عدة دعامات أساسية:

أ - منع احتكار الاستيراد والإنتاج وفتح مجالاتها أمام جميع الأشخاص في كافة السلع بما يكفل حرية الدخول للسوق والمزاحمة التجارية، الأمر الذي يؤدى لاعتدال أثمان السلع وتزايد معدلات التقدم والاختراع.

ب- مواجهة جرائم الاتفاق غير المشروع بين المنتجين أو الموزعين تهديداً للمسار الطبيعي لقانون العرض والطلب وحرية المنافسة مما يؤدى في النهاية لمنع سيادة الأوضاع الاحتكارية في السوق.

جـ- زيادة الانتشار الأفقي والرأسي لمراكز توزيع السلع بهدف تيسير حصول المواطنين عليها وعدم احتكار توزيعها أو إغراق السوق.

د – التصدي لاستخدام الوسائل الاحتيالية للمضاربة غير المشروعة للعمل على خفض أو رفع الأسعار للسلع والمنتجات ذات الأهمية العامة أو الخاصة أو الشروع في ذلك.

هـ– حماية حركة تدفق السلع الأساسية للمواطنين والتي تؤثر على محدودي الدخل.

ز – متابعة كل تطور للأساليب المبتكرة للغش التجاري لحماية الاقتصاد المصري وسمعة الإنتاج المصري بما يحقق حماية فعلية للمستهلك.

وتضم الإدارة العامة أربع إدارات أهمها:

١ – إدارة التحريات:

التي بها ستة أقسام لمراقبة السلع في مختلف مراحلها وهى:

× قسم مراقبة الأسـواق.
× قسم مراقبة المجمعـات.
× قسم مراقبة المحلات العامـة.
× قسم مراقبة السلع الغير غذائية.
× قسم مراقبة المطاحن والمخابز.
× قسم مراقبة اللحـوم.

٢ – إدارة المعلومات:

وتختص بجمع المعلومات والإحصاءات والبيانات بما يخدم النشاط في مكافحة الجرائم التموينية والتجارة، وتقدير موقف السلع.

– وتطبق الإدارة العديد من القوانين والقرارات في قطاعي التجارة والتموين والخاصة بتنظيم تداول السلع وحماية السلع التي تدعمها الدولة والعلامات التجارية والغش التجاري والتوحيد القياسي والموازين والمقاييس والمكاييل والغرف التجارية والدفاتر والسجلات والرقابة على المعادن .. الخ.

- تقدير موقف السلع واقتراح ما يعنى من إجراءات تكفل تحقيق واستقرار السياسة التموينية للدولة.

وبلغت جهود الإدارة خلال عام ١٩٩٦م:

ضبط عدد ٨٤,٢٧٤ ألف قضية يقدر وزن المضبوطات ١٣,٩٣٩,٧٤٥ طن لسلع غذائية وغير غذائية بيانها كالتالي:

- في مجال الخضر والفاكهة ضبط عدد ١٨,٤٧٠ ألف قضية
- في مجال المخابز ضبط عدد ١٤,٦٥٧ ألف قضية
- في مجال المحلات العامة ضبط عدد ٣٩,٣٠٤ ألف قضية
- في مجال التجميع والتهريب ضبط عدد ١,٨٥٣ ألف قضية.

ثالثاً: الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات المائية:

تتولى شرطة المسطحات المائية تأمين المسطح المائي وخطوط الملاحة وقطاع الثروة المائية والرى، ومكافحة تلوث البيئة، وذلك تنفيذاً لسياسة وزارة الداخلية في مجال تأمين الاقتصاد القومي من خلال تطبيق القوانين الموكل للإدارة تنفيذها والتي تؤمن الأنشطة الاقتصادية من خلال:

* متابعة عمليات تداول المبيدات والتقاوي والمخصبات الزراعية ومراقبة مصانع الأعلاف الحيوانية والداجنة بتطبيق أحكام قانون الزراعة رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٦.

* رصد أي مظاهر للتعدي على الأراضي الزراعية بالتبوير أو البناء أو التجريف بتنفيذ أحكام القانون رقم (١١٦) لسنة ١٩٨٣ وأمر نائب الحاكم العسكري رقم (١) لسنة ١٩٩٦ واتخاذ الإجراءات بشأن المخالفات.

* حماية الثروة السمكية في البحيرات ومجرى النيل والتصدي لأي مظاهر وضع اليد على المساحات المائية بالبحيرات بقصد استغلالها وذلك تطبيقاً لأحكام قانون الصيد رقم (١٢٤) لسنة ١٩٨٣ حتى لا تتأثر إحدى المصادر الغذائية الهامة من الأسماك.

* توفير الحماية لنهر النيل وفروعه بالتصدي لمظاهر تلوثه بالملوثات الصناعية والأدمية بتطبيق أحكام القانون رقم (٤٨) لسنة ١٩٨٢.

* حماية الحيوانات والطيور والزواحف النادرة من عمليات الصيد الجائر وذلك بتطبيق قانون البيئة رقم (٤) لسنة ١٩٩٤.

* تأمين الملاحة الداخلية بنهر النيل والترع الرئيسية بتطبيق قانون الملاحة رقم (١٠) لسنة ١٩٥٦ المعدل بالقانون رقم (٥٧) لسنة ١٩٩٢ والوقوف على مدى التزام تلك العائمات بالقانون.

* تطبيق أحكام قانون الرى والصرف رقم (١٢) لسنة ١٩٨٤ لحماية مصادر الرى من التعديات والمعوقات التي تؤثر فيها.

* تأمين كافة العائمات النيلية خاصة السياحية منها أثناء إبحارها ورسوها وتقديم الخدمات اللازمة لها والتي بلغ عددها ٢٠٨ عائمة والمساهمة الفعالة أثناء تعرض بعضها لحوادث الشحوط أثناء فترة السدة الشتوية.

وللإدارة العامة لشرطة المسطحات المائية دوراً بارزاً في تنفيذ قانون البيئة رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ والذي أنشأ خصيصاً للحفاظ على التوازن البيئي الذي أصبح يهدد حياة الإنسان وذلك نظراً للتطور التكنولوجي والتنمية الاقتصادية في كافة المجالات.

ولذا كان من الضروري أن يتصدى المجتمع الدولي لهذا الخطر الكبير من خلال وعى عالمي – ولقد كانت مصر سباقة في الوسط العربي

والأفريقي في الاهتمام في شئون البيئة ووضع أول تشريع لحماية البيئة من التلوث مما يعد خطوة حضارية لمصر في هذا المجال.

وإيماناً من وزارة الداخلية بدورها الأمني في مجال حماية البيئة المختلفة ومواكبة التطور التكنولوجي الذي تتجه له كافة الأنشطة الاقتصادية صناعية أو زراعية لتحقيق الوفرة والجودة الإنتاجية وكذا وسائل النقل البرية والنهرية وزيادة أعدادها وتعدد استخدامها في كافة الأنشطة ورفاهية المجتمع، مما يزيد من فرص التلوث للبيئة المصرية.

لذا سارعت الوزارة بالقرار رقم (١٧٨٥) لسنة ١٩٩٧ بإنشاء لجنة عليا لمتابعة أجهزة الشرطة في مجال حماية البيئة تختص بتحديد اختصاصات أجهزة الوزارة ووضع قواعد التنسيق فيما بينها لضمان حسن أدائها في مجال حماية البيئة وكذا اقتراح السياسة العامة للوزارة ورسم سياسة التنسيق بين الوزارة وأجهزة الدولة المختصة في هذا المجال.

وقد بلغت جهود الإدارة خلال عام ١٩٩٦م مايلى:

- في مجال حماية الثروة السمكية ضبط عدد ١٤,٩٦٤ ألف قضية.
- في مجال حماية الثروة الزراعية والحيوانية ضبط عدد ٤٩٠ قضية.
- في مجال تنفيذ قانون حماية البيئة من التلوث ضبط عدد ٣,٠٤١ ألف قضية.
- في مجال تطبيق قانون الرى والصرف ضبط عدد ١,٩٠٢ ألف قضية.
- في مجال حماية الملاحة الداخلية ضبط عدد ١,٤٧٠ ألف قضية.
- في مجال حماية الرقعة الزراعية ضبط عدد ٤,٣٧٠ ألف قضية.

رابعاً: الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار:

تمثل السياحة في مصر أحد أهم المصادر الرئيسية للحصول على العملات الحرة التي تساعد إلى حد كبير في موازنة ميزان المدفوعات وتساهم بنصيب وافر في مشروعات التنمية.. وتتعاظم أهمية السياحة في مصر، في كونها تتمتع بكل المقومات التي تجعلها بلداً سياحياً من الطراز الأول.

من هذا المنطلق، تختص شرطة السياحة والآثار بما يلي:

١- حسن استقبال السائحين منذ وصولهم الموانئ والمطارات وتذليل كافة العقبات مما يعد مؤشراً جيداً لدى السائحين بارتقاء مستوى الأداء والأمن في مصر ومرافقة وتأمين الأفواج السياحية في جميع تنقلاتها السياحية وتواجدها بالمزارات السياحية البالغ عددها ٨٢ مزار على مستوى الجمهورية وضبط حالات التسول والباعة الجائلين في تلك المناطق بما يشعر السائح بشعوره الأمني فيستطيع الاستمتاع بأكبر قدر ممكن خلال فترة تواجده في مصر.

٢- تأمين الفنادق والقرى السياحية بمختلف مستوياتها ويبلغ عددها بالقاهرة والجيزة فقط (١٤٥ فندق) فضلاً عن الفنادق والقرى السياحية بمختلف المحافظات ويبلغ عددها (٧٠٠ فندق) من مختلف الدرجات وكذا تأمين الفنادق العائمة ويقدر عددها (٢٠٨ فندق) بالإضافة إلى حوالي ٢٥ فندق تحت الإنشاء - وكذا تأمين المؤتمرات والاحتفالات بالمنشآت الفندقية سواء كانت ذات صفة دولية أو محلية.

٣- الرقابة على الشركات السياحية والتي يصل عددها إلى (٨٠٠ شركة سياحية ونقل سياحي) تمتلك عدد ٤٩٧٩ مركبة سياحية في الداخل

لعدم تعرض السائحين أو المواطنين الراغبين في السياحة الداخلية لعمليات التضليل والاستغلال – وكذا التنسيق مع أجهزة المراقبة بوزارة السياحة لضبط المخالفات بالمطاعم والمحلات السياحية الذي يصل عددها ١٧٧٨ مطعم.

٤- تأمين وحراسة الآثار الثابتة بمختلف العصور بالتنسيق مع وزارة الثقافة والتي تمتد مواقعها بأراضي وتلال أثرية على مساحة نصف مليون فدان ويبلغ عدد الآثار الثابتة ٨٧٨ أثر فرعوني معابد وأهرامات ومصاطب ومقابر، ٨٣٣ أثر إسلامي (مساجد وأسبلة وقلاع)، ٤٨ أثر قبطي، ٢٧ معبد يهودي – وتأمين المخازن الأثرية ومخازن البعثات الأجنبية التي يصل عددها ١٦١ مخزن – وكذا تقوم الإدارة بتأمين وحراسة عدد ٤٩ متحف أثرى وفنى وقومي بمختلف الأقاليم.

٥- تأمين ومتابعة أعمال البعثات العاملة في مجال التنقيب والتي وصل عددها ٧٥ بعثة تضم ٨٢٩ فرداً من الأجانب وتنتمى لجنسيات مختلفة وبعضها يعمل في أكثر من موقع ولها مراكز أثرية داخل مصر.

٦- تأمين وحراسة المنشآت الثقافية (دار الأوبرا) ويتبعها ٩ منشآت – (أكاديمية الفنون).

وقد بلغت جهود الإدارة (في مجال السياحة) خلال عام ١٩٩٦م مايلى:

- اشتباهات فنادق ضبط عدد ٥١١ قضية.
- شركات سياحية بدون ترخيص ضبط عدد ٣ قضايا.
- بلاغات تتعلق بالسائحين ضبط عدد ١٨٢ قضية.
- مخالفات سياحية ضبط عدد ٣,١١٩ ألف قضية.

وقد بلغت جهود الإدارة (في مجال حماية الآثار) خلال عام ١٩٩٦م مايلى:

- سرقة واتجار في الآثار ضبط عدد ١٢٥ قضية.
- تعديات على المناطق الأثرية ضبط عدد ٦٧٢ قضية.
- إزالة تعديات على المناطق الأثرية ضبط عدد ١٨٢ قضية.

وقد بلغت جهود الإدارة (في المجال الجنائي) خلال عام ١٩٩٦م مايلى:

- ضبط عدد ٦٠٧ قضية.

خامساً: الإدارة العامة لمباحث الضرائب والرسوم:

رغبة من المسئولين عن الأمن في وزارة الداخلية لاحكام الرقابة على المجتمع الضريبي والحد من ظاهرة التهرب والسيطرة عليه، أنشأت الإدارة لتختص بمعاونة وزارة المالية (قطاع الموارد العام) في تنفيذ السياسة المرسومة لاحكام حصر المجتمع الضريبي، وتمشيا مع سياسة الدولة ليس فقط في تأمين اقتصادياتها والحفاظ على مواردها السيادية والتصدي لتكوين الثروات الغير مشروعة من خلال مكافحة التهرب الضريبي بكافة صوره (ضرائب- جمارك- مبيعات- عقارية وملاهي- حماية أموال وممتلكات الدولة المستردة) بل أيضاً بالعمل على تشجيع الاستثمارات وجذب رؤوس الأموال الأجنبية والعربية وحماية الصناعات الوطنية من خلال التصدي لمثيلاتها الأجنبية من الجمارك والتي تنافسها في الأسواق المحلية منافسة غير متكافئة وبما يضمن لها المناخ الاستثماري المناسب في أسواق خالية من الاحتكار.

- ومجالات عمل الإدارة والتشريعات والقوانين التي تنفذها:

١- مجال مكافحة التهرب من الضرائب

يقصد بالتهرب الضريبي محاولة التخلص من الضريبة كليا أو جزئيا سواء بعمل إيجابي أو سلبي بطرق مشروعة أو غير مشروعة- وذلك بتنفيذ القانون رقم ١٥٧/ ٨١ الخاص بالضريبة على الدخل والمعدل بالقانون رقم ١٨٧/ ٩٣ الضريبة الموحدة.

- ارتكزت خطة الإدارة إلى حصر كبار ممولي كل قطاع وبصفة خاصة الذين لا تتناسب إقراراتهم الضريبية مع حجم نشاطهم وأرباحهم الفعلية.

- كشف الأساليب الإجرامية التي يرتكبها الممولين لإخفاء حجم نشاطهم وإثباته مستندياً.

- متابعة الدخول الطفيلية وكشف الوسائل الاحتيالية التي يمارسها بعض الممولين.

- متابعة نشاط بعض الممولين الذين أصبحت مظاهر ثرائهم تمثل استفزاز شعبيا خاصة في ظل الظروف الحالية التي تمر بها البلاد.

بلغت مجهودات الإدارة خلال عام ١٩٩٦م في هذا المجال:

عدد ١,١٠٧ ألف قضية بلغت فيها جملة الإيرادات المهربة ١٠,٢٨١,٥٦٢,٥٩٧ مليار جنيه

٢- مجال مكافحة التهرب الجمركي:

يتمثل التهريب الجمركي في إدخال السلع إلى البلاد أو إخراجها منها على خلاف النظم والقوانين المعمول بها وهو لا يقع فعلا أو حكما إلا عند اجتياز السلعة للدائرة الجمركية.

- تعمل الإدارة على تنفيذ القانون رقم ٦٣/٦٦ المعدل بالقانون ٨٠/٧٥ الخاص بالجمارك والقانون ٨٦/١٨٦ الخاص بالإعفاءات الجمركية وقوانين الأنشطة الاستثمارية والسياحية.

- ارتكزت خطة الإدارة في حصر القرارات والمنشورات المنظمة للإجراءات الاسترادية والجمركية ومتابعة أي تعديلات في القوانين المنظمة للأنشطة الاستثمارية والسياحية.

- المتابعة الميدانية لحالة الأسواق ومدى انتشار السلع المهربة.

- متابعة نشاط الشركات الأجنبية والوطنية التي تقوم باستيراد معدات وآلات لتنفيذ المشروعات المحلية بنظام الموقوفات برسم إعادة التصدير.

- متابعة الإعفاءات الجمركية الممنوحة للمشروعات الاستثمارية والسياحية ومدى الالتزام باستخدامها في الغرض المخصصة من أجله.

- متابعة البضائع الأجنبية العابرة للبلاد بنظام الترانزيت.

- متابعة نشاط كبار المستوردين والتجار بالأسواق ومدى التزامها بالمحظورات الاستيرادية وخاصة من سبق ضبطهم في قضايا جمركية.

- التصدي لظاهرة السيارات المهربة جمركية من منطلق اعتبارات اقتصادية تتمثل في الحفاظ على مستحقات الخزانة العامة المقررة عليها واعتبارات أمنية تحسبا من استخدامها في أي من الجرائم الجنائية أو السياسية خاصة مع عدم توافر الضوابط الإدارية والقانونية لمتابعة حائزي تلك السيارات.

بلغت مجهودات الإدارة خلال عام ١٩٩٦ في هذا المجال:

عدد ٨١٨ قضية بلغت فيها جملة المضبوطات ٩٠,٦٥٢,٣٥٧ مليون جنيه.

- بلغت جملة أوزان الأقمشة المضبوطة ١٥٠ طن تقريبا تم مصادرتها بالإضافة إلى الغرامات والتعويضات المسددة في تلك القضايا.

- بلغت جملة أوزان الملابس المضبوطة ١٥ طن، عدد ١٢ ألف قطعة تم مصادرتها بالإضافة إلى الغرامات والتعويضات المسددة في تلك القضايا.

- بالنسبة للسيارات يتم تخزينها بمصلحة الجمارك تمهيداً لبيعها بالمزاد العلني وقد بلغ أجمالي قيمة عدد ١٢٤ سياره تم ضبطها بمعرفة الإدارة وبيعت بجلسات مزاد شهور فبراير، يونيه، سبتمبر بمبلغ: ٤,٨٨١,٤٦٠ مليون جنيه.

- بالنسبة لانخفاض معدل القضايا في بعض الأنشطة (الأجهزة الكهربائية، قطع الغيار) يرجع إلى حكم المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية الفقرة ب من المادة ١٢١ من قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣م افتراض العلم.

٣- مكافحة التهرب من الضرائب على المبيعات:

تفرض ضريبة المبيعات على المبيعات من السلع المصنعة محليا أو المستوردة إلا ما استثنى بنص خاص كما تفرض على الخدمات الواردة والمحددة تفصيلا بالجداول المرفقة بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١م الخاص بالضريبة على المبيعات وتستحق الضريبة على المبيعات في إحدى الحالات الآتية:

- بيع السلع محلية الصنع بمعرفة المنتج الصناعي المكلف.

- بيع السلعة المستوردة بمعرفة المستورد لها في السوق المحلى عند الإفراج عنها من الجمارك.

- أداء الخدمة بمعرفة المكلف.

- متابعة تنفيذ القانون والوقوف على ردود أفعاله وانعكاساته بين الأوساط التجارية والمعنية بالضريبة.

- إعداد حملات للتصدى للتجار الذين يحاولون استغلال القانون فيرفعون أسعار مبيعاتهم بما يضيف أعباء على جمهور المستهلكين.

- تقسيم المكلفون إلى قطاعات رئيسية (المنتجون الصناعيون) المستوردون مؤدوا الخدمات الواردة والمحددة تفصيليا بالجداول المرفقة بالقانون، وكلاء التوزيع المساعدين للمكلفين وحصر كبار المكلفون بكل قطاع خاصة الذين لا تتناسب إقراراتهم الضريبية الشهرية مع حجم مبيعاتهم الحقيقية.

- خصم الضريبة كليا أو جزئيا دون وجه حق.

- تقديم مستندات أو سجلات مزوره أو مصطنعة أو بيانات غير صحيحة للتخلص من سداد الضريبة كلها أو بعضها.

- عدم إصدار المسجل فواتير عن مبيعاته من السلع والخدمات الخاضعة للضريبة.

- إصدار غير المسجل لفواتير محملة بالضريبة.

وبلغت مجهودات الإدارة خلال الفترة عام ١٩٩٦م في هذا المجال:

عدد واحد قضية بلغت جملة المبيعات المخفاه فيها مبلغ ٥,١٥٣,٤١٩,٣٧٣ مليار جنيه

٤- في مجال حماية أموال وممتلكات الدولة المستردة:

- نظراً لاتساع حجم ظاهرة التعدى على أموال وممتلكات الدولة المصادرة من أسرة محمد على لصالح الشعب صدر القرار الوزاري رقم

١٢٣٨ في ١٩٩٢/٥/١٢م بإنشاء إدارة مباحث حماية أموال وممتلكات الدولة المستردة تتبع رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات الحكومية بوزارة المالية فنيا.

– وتتركز خط الإدارة في مجال مكافحة التعديات على أموال وممتلكات الدولة المستردة على العناصر الآتية:

– معاونة الأجهزة المعنية بوزارة المالية في تنفيذ السياسة المرسومة لحصر الأموال المستردة وإيقاف ظاهرة التعدى عليها أو التصرف فيها.

– التنسيق مع الأجهزة المعنية لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة بإزالة التعديات.

وبلغت مجهودات الإدارة خلال عام ١٩٩٦ في هذا المجال:

عدد ٦٠٥ قضية تعدى وبلغت أجمالي قيمتها ٩٦,٨٤٤,٣٩٠ مليون جنيه.

٥– مكافحة التهرب من الضرائب العقارية والملاهي:

صدر القرار الوزاري رقم ٧١٥٣ لسنة ١٩٩٥ باستحداث إدارة لمكافحة التهرب من الضرائب العقارية والملاهي تتبع فنيا لوزارة المالية وتضم:

– قسم الضرائب العقارية.

– قسم ضريبة الملاهي.

– وتختص بمعاونة الجهات المعنية بوزارة المالية وتنسيقها مع وزارة الحكم المحلى للحد من ظاهرة التهرب من الضرائب العقارية وضريبة الملاهي.

- تجميع وتنظيم وتبويب القوانين واللوائح والقرارات والتعليمات المتعلقة بنشاط الإدارة.

بلغت مجهودات الإدارة خلال عام ١٩٩٦م في هذا المجال:

عدد ٤١٢ قضية بلغت قيمة الضرائب المستحقة ٨٠,٢٥٩ ألف جنيه.

سادساً: الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات:

نظراً للأهمية القصوى إلى النقل والمواصلات في بناء البنية الأساسية لجذب رؤوس الأموال للاستثمار باعتبار أنها تدعم الدخل القومي وتؤدى إلى التوسع في التنمية الاقتصادية، أنشأت وزارة الداخلية الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات لتختص بوضع وتنفيذ الخطط الكفيلة لحفظ الأمن وضبط الجرائم التي تمس عمليات النقل أو تقع على ممتلكات الهيئات والشركات والأجهزة التابعة لوزارة النقل والمواصلات والمحافظة على أموالها أو كل ما من شأنه التأثير على إيراداتها.

ومن أهم الإيجابيات التي أنجزتها الإدارة في المرحلة الحالية .. مواجهتها لجرائم الإرهاب التي تستهدف قطارات السياحة - مع التنسيق الملموس القائم مع هيئة السكك الحديدية لمواجهة تلك الجرائم.

وتقوم الإدارة بتأمين كافة أجهزة وزارة النقل والمواصلات والشركات التابعة لها كما يلي:

* تأمين الهيئات القومية لسكك حديد مصر، المواصلات السلكية واللاسلكية البريد، مترو الأنفاق، النقل العام بالقاهرة.
* تأمين شركات أوتوبيس الأقاليم .. شرق الدلتا - غرب الدلتا - وسط الدلتا - الوجه القبلي.

• تأمين شركات هيئة القطاع العام للنقل البرى والنهري .. شركات النيل العامة لنقل البضائع – للنقل الثقيل – للنقل البرى – للنقل المباشر – للنقل وإصلاح السيارات.

• تأمين شركات هيئة قطاع النقل النهري .. شركة النيل العامة للنقل المائي – للنقل النهري.

• تأمين شركات الهيئة العامة للطرق والكباري .. شركة النيل العامة للطرق والكباري – للإنشاء والرصف – للطريق الصحراوي.

– وتنتشر أقسام الإدارات بالمناطق الجغرافية لمختلف مجالات نشاط الإدارة وبيانها المنطقة المركزية ٩ أقسام .. الوجه البحري ١٥ قسم .. الوجه القبلي ٩ أقسام ويتبع تلك الأقسام العديد من نقط الشرطة.

وقد بلغت جهود الإدارة خلال عام ١٩٩٦م ما يلي:

- في مجال الهيئة القومية لسكك حديد مصر:

ضبط عدد ٨,٥٤١ ألف قضية.

- في مجال الهيئة القومية لمترو الأنفاق

ضبط عدد ٣,٢٢٨ ألف قضية

جنائية وعدد ٦١,٧٨٠ ألف قضية

- في المجال الإداري والظواهر الاجتماعية السيئة.
- في مجال الهيئة القومية للبريد

ضبط عدد ٢٢٩ قضية

- في مجال مكافحة جرائم النشل

ضبط عدد ٨٦٩ قضية

- في مجال شرطة ومباحث هيئة النقل

ضبط عدد ٧٣,٣٤٦ ألف قضية

- في مجال الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية

ضبط عدد ٤٨٧ قضية

- في مجال مباحث شركات النقل

ضبط عدد ١,٢٤٧ ألف قضية

سابعاً: الإدارة العامة لشرطة الكهرباء

ما من شك في أن الطاقة الكهربائية تعد من أهم مصادر الطاقة في حياة البشر وتلعب دوراً هاماً وفعالاً في اقتصاديات أي دولة من دول العالم.

وتعتبر بمثابة عصب الحياة وبدونها تتوقف مظاهرها وتتعطل وسائل وأدوات الإنتاج والمرافق الحيوية والهامة بالبلاد .. كما فرضت هذه الطاقة أهميتها باعتبارها أحد عناصر تحقيق الرخاء والتقدم في المجتمع، ومن ثم ظهرت الحاجة الماسة لتأمين وحراسة منشآت الكهرباء ومرافقها ضد السرقة والتخريب عن طريق إنشاء الإدارة العامة لشرطة الكهرباء لتختص بما يلي:

أ) حماية وتأمين منشآت ومعدات هيئات قطاع الكهرباء والشركات التابعة لوزارة الكهرباء، والتعاون مع المختصين بهذا القطاع في وضع القواعد التي تكفل سلامة وتأمين منشآته بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بوزارة الداخلية ومديريات الأمن.

ب) منع الجرائم التي تستهدف قطاع الكهرباء والعمل على ضبط مرتكبيها وإجراء التحريات عن كافة الحوادث والبلاغات والشكاوى الخاصة بهذا القطاع.

جـ) وضع الخطط الكفيلة بتأمين مد المصانع والمشروعات الإنتاجية والخدمية بالطاقة بكافة أشكالها وذلك من أجل حماية الاستثمار وعمليات التنمية الشاملة في مصر.

وقد بلغت جهود الإدارة خلال عام ١٩٩٦م ما يلي:

☜ **سرقة تيار كهربائي:**

ضبط عدد ٨٨٦٨٤ قضية بلغت قيمتها ٢٦,٣٣٣,٧٣٦ مليون جنيه

☜ **مخالفة شروط التعاقد:**

ضبط عدد ١٥٢٧٦٢٠ قضية بلغت قيمتها ٨,٥٨٣,٨٥٧ مليون جنيه

☜ **مخالفات القوى المحركة:**

ضبط عدد ٨٨٣١ قضية بلغت قيمتها ١,٠٧٦,٠٩٩ مليون جنيه

☜ **الاختلاس:**

ضبط عدد ٥٢ قضية بلغت قيمتها ١٧٦,٧٨٣ ألف جنيه

☜ **الرشوة:**

ضبط عدد ٨٥ قضية بلغت قيمتها ٤٩,٤٦٨ ألف جنيه

☜ **النصب والتزوير:**

ضبط عدد ٧٠٣ قضية بلغت قيمتها ٥٣,٧٣٦ ألف جنيه

☜ **السرقة والإخفاء:**

ضبط عدد ٢٢٥ قضية بلغت قيمتها ٤٥٠,٧١٢ ألف جنيه

☜ **الإتلاف:**

ضبط عدد ٥٨٦ قضية بلغت قيمتها ١,١٨٣,٤٤٠ مليون جنيه

☜ **العثور على مهمات:**

ضبط عدد ١٨٩ قضية بلغت قيمتها ٥,٤١٦,٨٣٥ مليون جنيه

لقد نجحت مسيرة الإصلاح الاقتصادي في مصر لبراعة القيادة السياسية في مراعاة ظروف المجتمع وأخذها بمبدأ التدرج فعبرت بنا الشوط الأكبر من المسيرة سالمين.

وأن ما حققته الوزارة قيادات وضباط وعاملين وأفراد من نجاحات في مجالات عملها لم يكن وليداً للصدفة وإنما إنعاكساً حقيقياً لنجاح المسيرة الاقتصادية ونتيجة حتمية لجهد صادق ومنظم وإحساس عظيم بالمسئولية وتنفيذ واع وحكيم.